[70] وإن وقع فيها ثور أو بعير، أو صب فيها خمر نزح (1) الماء كله (2). وإن وقع فيها حمار نزح منها كر من ماء (3). وإن وقع فيها كلب أو سنور نزح (4) منها ثلاثون دلوا إلى أربعين دلوا (5). وإن وقعت فيها دجاجة أو حمامة (6) نزح منها سبع دلاء (7). وإن وقعت فيها (8) فأرة نزح (9) منها دلو واحد، وإن تفسخت فسبع

_____ 1 - " ينزح " ب. 2 - عنه البحار: 80 / 30 ضمن ح 8. الفقيه: 1 / 12 ذيل ح 22 مثله. الكافي: 3 / 6 ذيل ح 7، والمقنع: 29، والتهذيب: 1 / 240 ذيل ح 25، وص 241 ذيل ح 26، والاستبصار: 1 / 34 ذيل ح 2 وذيل ح 3 باختلاف يسير، عن معظمها الوسائل: 1 / 179 - أبواب الماء المطلق - ب 15 ذيل ح 1 وذيل ح 6. 3 - عنه البحار: 80 / 30 ضمن ح 8. فقه الرضا: 94، والفقيه: 1 / 12 ذيل ح 22، والمقنع: 31 مثله. التهذيب: 1 / 235 ذيل ح 10، والاستبصار: 1 / 34 ذيل ح 1 نحوه، عنهما الوسائل: 1 / 180 - أبواب الماء المطلق - ب 15 ذيل ح 5. 4 - " نزح الماء " د. 5 - عنه البحار: 80 / 30 ضمن ح 8، وكشف اللثام: 1 / 37، والجواهر: 1 / 236، وفي ص 25 ضمن ح 3 من البحار المذكور عن فقه الرضا: 94 مثله، وكذا في المقنع: 30، عنه المعتبر: 16. وذكر المصنف في الفقيه: 1 / 12 ذيل ح 22 حكم الكلب مثله، وقال في السنور: نزح منها سبعة دلاء. وفي التهذيب: 1 / 235 ذيل ح 11، والاستبصار: 1 / 36 ذيل ح 1 باختلاف يسير، عنهما الوسائل: 1 / 183 - أبواب الماء المطلق - ب 17 ح 3 وعن المعتبر. وفي المختلف: 5 نقلا عن علي بن بابويه في السنور، وفي ص 7 عن ابني بابويه في الكلب مثله. 6 - " طير " البحار. 7 - عنه البحار: 80 / 30 ضمن ح 8. الفقيه: 1 / 12 ذيل ح 22، والمقنع: 30 مثله. وفي التهذيب: 1 / 235 ضمن ح 11 باختلاف في ألفاظه، عنه الوسائل: 1 / 186 - أبواب الماء المطلق - ب 18 ذيل ح 2، والمختلف: 7. 8 - ليس في " ب " و " د ". 9 - " ينزح " ج.
